

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٣٧٦ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٦٠ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء مأمورية الشهر العقارى بمركز قلين تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بكفر الشيخ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٦٥ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء فرع توثيق بمركز قلين يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بكفر الشيخ ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية بقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٥/٢/٢٠١٥ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ضم ودمج مأمورية الشهر العقارى بقلين مع فرع توثيق قلين التابعين لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بكفر الشيخ تحت مسمى "مأمورية الشهر العقارى والتوثيق بقلين" تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بكفر الشيخ ويشمل اختصاصها الحدود الإدارية لمركز شرطة قلين شهراً وتوثيقاً .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٥/٤/٦

صدر في ٢٠١٥/٣/٢٣

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر